قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٩ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/١/٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/١/٢٥ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ رمضان سنة ١٤١٤ هـ الموافق ٣ مارس سنة ١٩٩٤م

حسنى مبـارك

اتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية

تأكيدا للرؤية المشتركة لجمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية بضرورة إرساء السلام الدائم والشامل والعادل فى منطقة الشرق الأوسط .

وإدراكا منهما لأثر التطورات الإقليمية والدولية خلال الفترة الماضية وما تفرضه من مقتضيات وتحديات تؤكد ضرورة تدعيم التعاون بينهما فى مختلف المجالات .

وإنطلاقا من العلاقات التاريخية الراسخة بين الشعبين المصرى والفلسطينى فى جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

وإيمانا من جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية بأهمية مواصلة تطوير وتدعيم العلاقات بينهما بما يخدم مصالح الشعبين ، ويساعد على تدعيم العلاقات العربية وتعزيزها ، واستجابة لما يحتم به التنسيق والتعاون الاقتصادى فى تحقيق آمال شعبيهما فى مستقبل أفضل فى ظل تنمية اقتصادية واجتماعية .

اتفق الطرفان على ما يلى :

أولا ـ التعاون الاقتصادى :

١ ـ العمل على تطوير التعاون الاقتصادى بين الطرفين فى مختلف المجالات تحقيقا للمصالح المشتركة والمنفعة المتبادلة ، بما فى ذلك مجالات التجارة والصناعة والزراعة والاستثمار والسياحة والخدمات والتعاون الفنى والصحة والتعليم وغيرها .

٢ ـ تعزيز وتشجيع التعاون بين القطاع الخاص المصرى والفلسطينى فى كافة المجالات بما فى ذلك إقامة الشركات المشتركة .

٣ ـ التعاون والتنسيق فى إقامة مشروعات البنية الأساسية فى الضفة الغربية وقطاع غزة خاصة تلك التى لها أبعاد إقليمية مثل محطات الكهرباء ـ الطرق والمواصلات ـ تحلية المياه ـ الاتصالات .. الخ .

٤ ـ منح الشركات والمؤسسات والمنتجات المصرية المزايا والمعاملة التفضيلية التى يمنحها الجانب الفلسطينى لأى طرف آخر فى المعاملة بالمثل .

٥ ـ التعاون والتنسيق بين المؤسسات الوطنية لكلا الطرفين لدعم خطط وبرامج ومشروعات التنمية فى الضفة الغربية وقطاع غزة وتبادل المعلومات حولها لتحقيق أكبر استفادة من الخبرات والإمكانات المتاحة لديها .

٦ ـ التعاون فى دراسة إمكانية إقامة منطقة حرة فى رفح لأغراض التجارة والصناعة والاستثمار وغيرها .

ثانيا ـ التبادل التجارى :

٧ ـ يعمل الطرفان على تشجيع التبادل التجارى لمنتجاتهما الوطنية ، على أن تتم تسوية المعاملات بالعملات الحرة القابلة للتحويل ، فى إطار القواعد والنظم المعمول بها لدى الطرفين ، وتعتبر السلع الوطنية المتبادلة فى إطار هذا الاتفاق ذات منشأ وطنى متى كانت مصحوبة بشهادة منشأ صادرة عن جهة رسمية مختصة ومعتمدة ، ولا تعتبر المنتجات الصناعية ذات منشأ وطنى إلا إذا كانت تكلفة الإنتاج المحلية ـ بما فى ذلك المواد الأولية الداخلة فى التصنيع والأيدى العاملة ـ لا تقل عن أربعين فى المائة من تكلفة الإنتاج الكلية :

(ا) يعمل الطرفان على تبادل منح المزايا التفضيلية لمنتجاتهما الوطنية لدى الطرف الآخر بما يتفق والقواعد والنظم المعمول بها لدى الطرفين .

(ب) يعمل الطرفان على تبادل المشاركة فى المعارض والأسواق الدولية والإقليمية التى تقام فى كل منهما ، وتقديم المساعدات اللازمة لذلك .

(ج) يعمل الطرفان على تسهيل مرور بضائع الترانزيت لأغراض إعادة التصدير عبر أراضيهما ، وذلك فى إطار القواعد والنظم السارية لدى كل منهما .

(د) يعمل الطرفان على تشجيع التعاون وتبادل الزيارات بين رجال الأعمال والغرف التجارية والصناعية وغيرها من المؤسسات المماثلة لديهما

(هـ) تشكيل لجنة تجارية مشتركة تنبع عن اللجنة المشتركة للتعاون الاقتصادى والفنى (المشار إليها فى البنـــد ١٥) برئاسة وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية أو نظيره أو من ينوب عنه بالنسبة لكلا الطرفين بغرض متابعة حسن سير وتنفيذ الالتزامات التجارية المتعاقد عليها فى نطاق هذا الاتفاق ، وتقـــدم التوصيات والمقترحات الخاصة بشأنها ، على أن تنعقد هذه اللجنة بالتناوب سنويا أو بناء على دعوة أحد الطرفين .

ثالثا ـ الاستثمـار :

٨ ـــ تشجيع وحماية الاستثمار وحركة رؤوس الأموال بين الطرفين ، والعمل على دعمها وتنميتها .

رابعا ـ المسائل المـالية :

٩ ـــ تسهيل إقامة فروع للمؤسسات المـالية والبنوك المصرية فى الضفة الغربية وقطاع غزة وذلك لتشجيع التبادل التجارى والاستثمار بين الطرفين ، ومنح نفس التسهيلات للطرف الفلسطينى .

١٠ ـــ تبادل المعلومات بين الطرفين فى المجالات النقدية والمصرفية والضرائبية .

خامسا ـ السـياحة :

١١ ـــ التعاون فى مجال السياحة وتشجيع إقامة مشروعات سياحية مشتركة .

سادسا ـ التعاون الاقليمى :

١٢ ـــ التعاون والتنسيق بين الطرفين فى إطار مفاوضات السلام متعددة الأطراف واللجان المنبثقة عن مؤتمر واشنطن لدعم السلام فى الشرق الأوسط بما يخدم مصالح الطرفين والمصالح القومية .

١٣ ـــ التشاور المسبق والمستمر بين الجانبين خاصة فيما يتعلق بالمشروعات ذات الأبعاد الإقليمية أو أية ترتيبات يتم الاتفاق عليها مع أطراف أخرى يكون من شأنها التأثير على مصالح الطرف الآخر .

سابعا ـ مجالات أخرى :

١٤ ـ التعاون فى مجالات الصحة والتعليم والتنمية البشرية والتعاون الفنى وغيرها .

ثامنا :

١٥ ـ اتفق الطرفان على تشكيل لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادى والفنى برئاسة وزير الخارجية أو نظيره بالنسبة لكلا الطرفين أو من ينوب عنه للاتفاق على أطر وآليات التعاون فى المجالات المذكورة ومتابعة تنفيذ هذا الاتفاق .

١٦ ـ يجرى العمل بهذا الاتفاق لمدة خمس سنوات ويتجدد تلقائيا ، ويمكن لأى طرف إنهاء الاتفاق بعد إبلاغ الطرف الآخر برغبته فى ذلك ، ويسرى الإلغاء بعد ستة اشهر من تاريخ الإبلاغ ، على أن يتم الاتفاق على تسوية الالتزامات القائمة لكل طرف خلال فترة الشهور الستة أو فى فترة يتفق عليها الطرفان .

وقع فى القاهرة يوم الثلاثاء الموافق ٢٥ يناير ١٩٩٤

عن حكومة جمهورية مصر العربية	عن منظمة التحرير الفلسطينية
عمرو موسى	**فاروق القدومى**
وزير الخارجية	وزير خارجية فلسطين
	رئيس هيئة المحافظين بالنيابة

وزارة الخارجية

قرار رقم ٣٤ لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٧٩) لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٣/٣ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/١/٢٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤/٣/٣ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٤/١/٢٥ ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٤/٣/٣

صدر بتاريخ ١٩٩٤/٣/١٧

وزير الخارجية

عمرو موسى